

- ١٣ - وترجى من الأمين العام ان يقدم كل مساعدة لازمة للجنة العلاقات مع البلد المضيف ، وان يلفت انتباهها الى القضايا ذات الاهتمام المتبادل والمتصلة بتنفيذ الاتفاق المعقود بين الامم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الامم المتحدة ، واتفاقية امتيازات الامم المتحدة وحصاناتها ؛
- ١٤ - وترجى من لجنة العلاقات مع البلد المضيف ان تقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثلاثين تقريراً عن سير أعمالها ، وأن ترفع لها التوصيات المناسبة ان رأت ضرورة ذلك ؛
- ١٥ - وتقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورها الثلاثين بنداً عنوانه " تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف " .

الجلسة العامة ٢٣١٩
٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤

٣٣٢١ (د - ٢٩) - مسألة اللجوء الدبلوماسي

ان الجمعية العامة ،

- ان تدرك ان عدداً من الدول قد منح اللجوء الدبلوماسي وأن عدة اتفاقيات قد عقدت بشأن هذا الموضوع في امريكا اللاتينية ،
- وان ترى ان من المستصوب الشروع في اجراء دراسات أولية عن النواحي الانسانية وغيرها من نواحي مسألة اللجوء الدبلوماسي ،
- ١ - تدعو الدول الاعضاء التي ترغب في ابداء آرائها في مسألة اللجوء الدبلوماسي الى ان توافق الأمين العام بهذه الآراء في موعد لا يتجاوز ٣٠ حزيران / يونيه ١٩٧٥ ؛
- ٢ - وترجى من الأمين العام ان يعد ويعمم على الدول الاعضاء ، قبل الدورة الثلاثين للجمعية العامة ، تقريراً يتضمن تحليلاً لمسألة اللجوء الدبلوماسي ، آخذاً في الاعتبار ، على الأخص مايلي :
- (أ) نصوص الاتفاقات الدولية المتصلة بالموضوع ؛
- (ب) احكام المحاكم المتصلة بالموضوع ؛
- (ج) نظر المسألة في المنظمات الحكومية الدولية ؛
- (د) الدراسات المتصلة بالموضوع التي اجرتها الهيئات غير الحكومية المعنية بالقانون الدولي ، والتي هي بصدور اجرائها ؛
- (هـ) آراء المؤلفين في القانون الدولي العام المتصلة بالموضوع ؛

٣ - وتقرر ادراج بند في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الثلاثين عنوانه "تقرير الامين العام بشأن مسألة اللجوء الدبلوماسي" .

الجلسة العامة ٢٣١٩
١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤

٣٣٤٩ (د - ٢٩) - ضرورة بحث الاقتراحات المتعلقة
بإعادة النظر في ميثاق الامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٩٩٢ (د - ١٠) المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٥٥ ، و ٢٢٨٥ (د - ٢٢) المؤرخ في ٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٧ بشأن الاجراء الخاص بإعادة النظر في ميثاق الامم المتحدة ،

وان تشير أيضا الى قراراتها ٢٢٥٢ (د - ٢٤) المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٩ ، و ٢٦٩٧ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٢٩٦٨ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ والمعنون " ضرورة بحث الاقتراحات المتعلقة بإعادة النظر في ميثاق الامم المتحدة " ،

وان تحيط علما بالملاحظات التي قدمتها الحكومات ردا على الاستفسار الذي ارسل عملا بالقرارين ٢٦٩٧ (د - ٢٥) و ٢٩٦٨ (د - ٢٧) ، وهي الملاحظات الواردة في تقارير الامين العام (٢٨) ،

وقد استمعت الى الآراء التي أبدتها الدول الاعضاء بشأن ضرورة بحث الاقتراحات المتعلقة بإعادة النظر في ميثاق الامم المتحدة ، وذلك أثناء النظر في هذا البند فسيختلف دورات الجمعية العامة ، بما فيها الدورات الرابعة والعشرون ، والخامسة والعشرون ، والسابعة والعشرون ، والتاسعة والعشرون ،

وان تؤكد من جديد دعمها للمقاصد والمبادئ الواردة في الميثاق ،

١ - تقرر انشاء لجنة خاصة تعنى بميثاق الامم المتحدة وتتألف من اثنين واربعين عضوا ، يعينهم رئيس الجمعية العامة مع ايلاء الاعتبار اللازم لبدء التوزيع الجغرافي العادل ، وتسعى الى تحقيق الاهداف التالية :

(أ) ان تبحث بالتفصيل الملاحظات الواردة من الحكومات ؛

(ب) ان تنظر في أية اقتراحات اضافية محددة قد تقدمها الحكومات بغية تعزيز قدرة الامم المتحدة على بلوغ مقاصدها ؛